الزواج العرفي

سؤال: منذ أن حُدِّدَ سِنُ الزواج وهو ثمانية عشر سنة، وانتشر الزواج العرفي لمن هم أقل من هذه السن، وبعد إتمام السن يقومون بإتمام هذا التصادق على هذا الزواج!! فما رأي الإسلام؟

==========

أولاً أنتم تعلمون أن الهيئة الدستورية العُليا الآن تبحث هذا الموضوع ويريدون أن يجعلوا سن البنت للزواج من سن تسع سنوات، وانتهينا من هذا الشرط ولكننا لم ننتهي من هذه القضية!! فينبغي على كل من على هذه الأرض – وهي مصر – أن يطيع ما شرَّعه وسنَّه ولى الأمر لأنه أدرى بالمصلحة، فوليُّ الأمر عندما شرَّع ذلك أخذاً برأي العلماء الأجلاء في الأزهر بذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [٥٩النساء].

لماذا؟ أنا زوَّجتُ ابنتي زواجاً عرفياً، ولم تبلغ بعد سن الزواج ــ وهو ثمانية عشرة سنة ــ وبعدما تزوَّجتْ أنجبتْ، فهذا الولد يُكتب باسم من؟!! زوجها غير مُسجّل بأنه متزوج، فهل أكتبه باسم أبيه أو أخيه؟ وهذا ما يلجأ له أكثر الناس!!! فيكتب الابن على بطاقة أبيه!! فيكون الولد أخاه!! هل هذا يجوز شرعاً؟ لا.

وفى هذه الأيام الكثيرة الماضية ارتفع الطلاق على مستوى مصر ارتفاعاً زائداً جداً، وزاد عن الحد وخاصة في الزيجات الحديثة .. لماذا؟ لأن الزوجة لا تعرف حقَّ الزوج!! ولا الزوج يعرف حقَّ الزوجة !! ولا تعرف الزوجة العمل في البيت. فالشرع قال: نؤخرها حتى يستوي عقلها ويستوي جسمها، وتتدرب على الأعمال التي تصلح بها كزوجة، فهذا هو الأصّح في هذا الأمر،

فلا ينبغي أن نلجأ للزواج العرفي لأن

وعلينا أن نتَّبع الرأي الذي تسير عليه الدولة – حفاظاً للحقوق – بقسيمة زواج رسميَّة تضمن لها حقوقها، والزواج يضمن لها حقوق أبنائها، فلابد وأن أكون حريصاً على حقوقها وحقوق أبنائها بعد ذلك بالسير على ما خطَّطه ورسمه وقرَّره وليُّ الأمر في هذا الباب.

****